

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

2026/34

الباب الأول: في المبادئ العامة

واردات عدد.....
18 ماي 2026
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

الفصل 1: يهدف هذا القانون إلى وضع إطار قانوني موحد للتصرف الحديث في الإدارة العمومية، قائم على مبادئ الحوكمة والشفافية والمساءلة والمسؤولية والكفاءة والنزاهة والعدل والمساواة، وعلى جودة الخدمات وتكريس حقوق المواطنين، كما يقوم على التنظيم الذاتي والتكامل الوظيفي والرقابة الداخلية. ويهدف أيضاً إلى

- تبسيط المسارات والإجراءات الإدارية والقضاء على البيروقراطية.
- تطوير الأداء الوظيفي للإدارة العمومية.
- الارتقاء بأداء الأنشطة والممارسات الإدارية وفقاً لمعايير الجودة، بما يضمن الاعتراف بموثوقيتها وكفاءتها وطنياً ودولياً.
- تعزيز الثقة والمصالحة مع المواطن والمتعاملين مع الإدارة.
- تيسير مهام محكمة المحاسبات ومختلف الأجهزة الرقابية المركزية، في ضوء تطبيق أحكام الباب الثالث من هذا القانون.

- اعتماد الوسائل الرقمية في التصرف الإداري بما يضمن النجاعة وقابلية التتبع وتحسين جودة الخدمات.

- اعتماد الترابط البيني بين الهياكل العمومية وتبادل المعطيات والوثائق وفق التشريع الجاري به العمل، بما يحد من الوثائق المطلوبة من المواطنين ويعزز نجاعة المرفق العمومي.

الفصل 2: تشمل المنظومة المنصوص عليها بهذا القانون مختلف مراحل معالجة الملفات والمعلومات الإدارية، من تاريخ إحداثها أو تلقيها إلى حين اتخاذ القرار النهائي بشأنها أو أرشفتها، وذلك وفق إجراءات مكتوبة وموحدة ومضبوطة، تضمن قابلية التتبع، وتلزم جميع الأعوان العموميين.

الفصل 3: تنظم العلاقة بين الإدارة والمواطنين على أساس الشفافية وقابلية التتبع، من خلال اعتماد إجراءات مكتوبة وتوثيق مختلف مراحل التصرف الإداري، مع إيلاء الأولوية لاستعمال الوسائل الرقمية.

يتم تأطير التواصل المباشر عند الاقتضاء بما يضمن توثيقه وعدم الإخلال بحقوق المواطنين في النفاذ إلى المعلومة والخدمات العمومية، وذلك في إطار احترام التشريع الجاري به العمل في مجال حماية المعطيات الشخصية.

2026/34

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

الباب الثاني: في الإطار القانوني والتنظيمي

الفصل 4: تعتمد الإدارة على مقاربة قائمة على حسن التصرف في المعلومات وإسداء خدمات المرافق العمومية، على مبادئ تقنية وعلمية تشمل جمع المعطيات ومعالجتها وحفظها وضمان إتاحتها، وذلك وفق قواعد مضبوطة تكفل سلامتها.

الفصل 5: تُطبق أحكام هذا القانون المتعلقة بالتصرف في الوثائق الإدارية والأرشيف في انسجام مع النصوص القانونية الجاري بها العمل، مع وجوب التنسيق مع مؤسسة الأرشيف الوطني وسائر الهياكل المعنية، وذلك في إطار احترام التشريعات المتعلقة بالنفاز إلى المعلومة وحماية المعطيات الشخصية.

الباب الثالث: في الإجراءات

الفصل 6: تُعد الأدلة التنظيمية المرجعية على مستوى كافة الهياكل العمومية، بالتنسيق مع سلطة الإشراف، وفق نماذج وطنية موحدة تُضبط بأمر، وتراعي المعايير الدولية ومقاييس الجودة. وتُعتمد هذه الأدلة بقرار من سلطة الإشراف المختصة، وتكون ملزمة لكافة الأعدان المعنيين.

الفصل 7: تُحدث لدى كل هيكل إداري وحدة دائمة تُسمى "وحدة متابعة النشاط الإداري اليومي وتطوير الأداء"، تتولى مهام الرقابة الداخلية ومتابعة الجودة والنجاعة الإدارية واقتراح آليات تطوير الأداء.

الفصل 8: ترفع هذه الوحدة إلى رئيس الهيكل الإداري تقارير أسبوعية دورية تتضمن مؤشرات كمية ونوعية تتعلق بمعالجة الملفات ومدى احترام الأجل القانونية وتطبيق الإجراءات المعمول بها.

وتُعتمد منظومات معلومات لمتابعة الملفات والمؤشرات وإعداد التقارير وضمان قابلية التتبع وحفظ المعطيات المتعلقة بالنشاط الإداري.

الفصل 9: تُحفظ التقارير والوثائق المتعلقة بالمتابعة والتقييم بصفة منتظمة، وتُعتبر وثائق مرجعية وجزءاً من ذاكرة الهيكل الإداري.

الباب الرابع: في التكوين والدعم الفني

الفصل 10: تتولى الدولة وضع برامج للتكوين المستمر لفائدة الأعدان والإطارات في مجالات التصرف في العمليات الإدارية ومعالجة الملفات، والرقابة الداخلية، وجودة الخدمات الإدارية، والتحول الرقمي، وإعداد الأدلة التنظيمية وتحسينها.

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

الفصل 11: تُحدث قاعدة بيانات وطنية للأعوان المؤهلين للتكوين والمرافقة الفنية في مجالات التصرف الحديث والجودة، تُدار مركزياً من قبل رئاسة الحكومة.

الباب الخامس: في التقييم والمتابعة

الفصل 12: تعتمد الإدارة العمومية المعايير الوطنية والدولية المعترف بها في مجالات التصرف وجودة الخدمات والتصرف في المخاطر ومكافحة الفساد والتصرف في الوثائق، مع مراعاة خصوصيات المرفق العمومي.

الفصل 13: تُضبط مؤشرات وطنية لقياس أداء الإدارة العمومية، خاصة المتعلقة بأجال معالجة الملفات، ومدى احترام الإجراءات، ومستوى رضا مستعملي المرفق العمومي، ونسبة رقمنة الخدمات، وعدد الشكاوى. وتُنشر هذه المؤشرات بصفة دورية وفق صيغ تُضبط بأمر.

الباب السادس: في تنفيذ أحكام القانون والرقابة على تطبيقه

الفصل 14: يتم تنفيذ أحكام هذا القانون تدريجياً وفق رزنامة تُضبط بأمر، على ألا تتجاوز مدة التعميم خمس سنوات، مع إيلاء الأولوية لتطوير أساليب التصرف الإداري واعتماد الوسائل الرقمية.

الفصل 15: تخضع الهياكل العمومية المعنية بأحكام هذا القانون إلى رقابة دورية من قبل هياكل الرقابة المختصة، للتثبت من مدى احترام الإجراءات والمعايير المنصوص عليها بهذا القانون والنصوص الترتيبية الصادرة تطبيقاً له.

الفصل 16: يمكن لكل ذي مصلحة الطعن أمام المحكمة الإدارية في القرارات أو الممارسات الإدارية الناتجة عن عدم احترام أحكام هذا القانون، خاصة عند عدم احترام الإجراءات المكتوبة، أو غياب التوثيق وقابلية التتبع، أو تجاوز الأجل دون مبرر، أو الإخلال بمبادئ الشفافية والمساواة وجودة الخدمة العمومية.

وتأخذ المحكمة الإدارية بعين الاعتبار مدى احترام الإدارة لمبادئ التصرف الحديث والحوكمة المنصوص عليها بهذا القانون عند تقدير مشروعية القرار الإداري.

الفصل 17: تلتزم الهياكل العمومية بوضع خطط تصحيحية لمعالجة الإخلالات والمعاينات الواردة بتقارير الرقابة أو الأحكام القضائية أو تقارير التقييم، مع تحديد آجال التنفيذ والمتابعة.

الفصل 18: تُلغى جميع الأحكام السابقة المخالفة لأحكام هذا القانون.

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

واردات عدد
18 ماي 2026
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

مذكرة شرح الأسباب 2026/34

تمهيد

يعرض هذا المقترح التشريعي المتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة في إطار التفعيل الأمثل للفصل 19 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022، الذي ينص على أن الإدارة العمومية في خدمة المواطن وتعمل وفق مبادئ الحياد والمساواة والشفافية، وذلك بما يدعم اعتماد أساليب الحوكمة الرشيدة ومعايير الجودة في التصرف الإداري.

مقدمة

يقوم هذا المقترح على مبادئ الانسجام مع الإطار القانوني الحالي، لا سيما ما يتعلق بالتصرف في الوثائق والأرشيف و الوظيفة العمومية، دون أن يترتب عنه أعباء مالية إضافية مباشرة، باستثناء ما يخص التكوين والمرافقة التقنية.

وإذ تقتضي المرحلة إعادة هندسة شاملة لإجراءات تستند للمعايير الدولية وسد الفراغ التنظيمي، ولكي يتم الاعتراف بمرور الوقت كفاءة وإنتاجية دولنا وتسهيل دورها في دفع عجلة التنمية والاقتصاد بشكل عام، تستوجب الضرورة الرفع عاليا من أداء أنشطتها وفقا لمعايير الجودة.

ويمثل هذا القانون قاعدة لتحويل ثقافي وإداري جوهري نحو إدارة مبنية على الجسور والأداء والتخطيط والرقمنة، عبر إجراءات مضبوطة زمنيا وتنظيميا، تشمل التكوين، التطبيق التجريبي، ثم التعميم والتقييم.

الاشكاليات المطروحة

لقد أبرزت الممارسة اليومية للإدارة التونسية، في مختلف انظمتها المركزية واللامركزية، وفي جميع مستوياتها وهيكلها أنها تكتسي طابعا مغلقا جامدا، نتجت عنه ظهور اختلالات هيكلية ونقص وظيفية تتعلق بالتصرف الإداري والمالي. وتتمحور عن الضعف في الأداء العام تفشي المظاهر السلبية والممارسات المخلة بمبادئ الحوكمة وانتشار الفساد الإداري والمحسوبية والوساطة واحتكار خدمات المرافق العامة والتراخيص. كما نتج عن هذه المظاهر السلبية، بطء في الإجراءات وتعطيل مصالح المواطنين والمتعاملين مع الإدارة الى جانب تعطل سير الأنشطة الاقتصادية والمشاريع التنموية.

أهداف المقترح

يهدف مقترح القانون الى:

تعزيز الثقة بين الإدارة والمواطن وكافة المتعاملين معها، وإضفاء النجاعة والجودة على كافة الخدمات والمرافق المسداة، وذلك باعتماد آليات الشفافية، ومنها الرقمنة واستعمال النظم المعلوماتية وأساليب الترابط البيئي، واعتماد آليات النشر والإعلام لضمان حق النفاذ إلى المعلومة وسلامة المعاملات وسرعة الإنجاز.

وإلى جانب إجبارية نشر البيانات المالية والإدارية التي تهتم المواطن والمتعاملين مع الإدارة، باستثناء ما اكتسب طابعا سريريا أو شمله أي شكل من أشكال المنع بمقتضى نص قانوني، يرمي هذا المقترح القانوني أيضا إلى:

2026/34

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

- ترسيخ مبادئ التنظيم الذاتي داخل الهياكل العمومية، بما يضمن تقليص التبعية الإدارية والتسلسل المفرط.
- إحداث هياكل متابعة داخلية قارة، تكون بمثابة لوحة قيادة، تضمن الانسيابية والنجاعة في معالجة الملفات.
- اعتماد أدلة تنظيمية موحدة قابلة للتحيين، تلزم الأعوان العموميين بكافة درجاتهم، وتحدّ من التقدير الشخصي الذي يُسهم في تعقيد خدمات المرافق العامة.
- ضبط خارطة توزيع الموارد البشرية بطريقة أنجع، وبناءً على معايير علمية وتقييمات موضوعية.
- تكريس مبادئ التقييم الدوري والمساءلة، ومحاربة الفساد المالي والإداري.
- ضبط آليات الرقابة الداخلية لضمان احترام المشروعية والملاءمة.
- ضبط مؤشرات قياس الأداء.

السياق التنظيمي والتشريعي

رغم ما تم إقراره من إصلاحات وتعديلات قانونية خلال العقود الماضية، فإن تلك التدخلات كانت متفرقة ولم تحقق الأثر المرجو، نظرا لتشتتها وعدم انسجامها، واقتنارها إلى مرجعية مؤسسية موحدة. وهو ما استوجب سنّ إطار قانوني أساسي يكرّس الانتقال من إدارة تقليدية مغلقة تعتمد التعليمات، إلى إدارة حديثة منفتحة تعتمد النظم والإجراءات القياسية وتقوم على مبادئ الحوكمة وخاصة الشفافية والمسؤولية والمساءلة والكفاءة والنزاهة ويتم تجسيدها عبر آليات النشر الدوري والرقمنة والرقابة الداخلية والتنظيم الهيكلي وبالتالي تحويل الإدارة من عبء إلى قاطرة تنمية.

كما ان المرور من التنظيم الإداري المركزي المفرط المعتمد إبان الاستقلال والذي استمر لعقود، تم على اثره اعتماد اساليب التنظيم الإداري اللامركزي بشكل مرحلي حيث عرف مرحلة مفصلية هامة في سنة 1975 بصدر جملة من القوانين منحت الاستقلالية الإدارية والمالية للجماعات المحلية ومنها القانون الأساسي للبلديات عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والنصوص التي تليه الا انها وبمرور الزمن لم تعد قادرة على تحقيق الأهداف و النتائج المرجوة في ظل وجود سلطة اشراف على الهياكل المستقلة اداريا وماليا لا تقتصر على الرقابة المسبقة على المشروعية وسلامة الاجراءات ومراقبة الملائمة والمصادقة على القرارات بل تستعمل اساليب السلطة الرئاسية على الأشخاص وعلى الاعمال على غرار ما هو معمول به في مستوى الادارات الفرعية اللامحورية التابعة هيكليا للإدارات المركزية مما أدى إلى تعطيل سير المرافق العامة ومصالح المواطنين والمتعاملين مع الإدارة.

من ناحية أخرى اقتصر اعتماد أساليب الحوكمة في الإدارات العمومية، على إجراءات متفرقة منها المرسوم الإطاري عدد 12 لسنة 2011 المؤرخ في 14 نوفمبر 2011 المتعلق بمكافحة الفساد والذي احدثت بمقتضاه هيئة الحوكمة الرشيدة ولكنها لم تحقق الاهداف المرجوة وتم ايضا تبعا لذلك ارساء لجان قارة بالمجالس البلدية تعنى بالحوكمة الرشيدة لم تكن لها برامج عمل محددة، إضافة إلى تركيز خلايا الحوكمة بمقتضى الأمر الحكومي عدد 1158 لسنة 2016 المؤرخ في 12 أوت 2016 المتعلق بإحداث خلايا الحوكمة وضبط مشمولاتها بالإدارات العمومية، إلا أن نشاطها اقتصر على اعداد التقارير المالية ومتابعة تنفيذ الميزانية بأساليب تقليدية نظرا لنشأتها وعملها داخل هياكل إدارية لا تعتمد اساليب الحوكمة وبالتالي لم تحقق الاهداف المنشودة.



قائمة الإمضاءات حول

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة

ع/ر	الاسم واللقب	الإمضاء
1	طارق المصمودي	
2	نورة السيراكي	
3	حالة حباب الله	
4	بو بكر بن كمين	
5	يحيى البرعاب	
6	صهي عامر	
7	عبد الرزاق كويدات	
8	كلمان سامون	
9	منير الكعوي	
10	ظافر الصغيري	
11	مريم الشريف	
12	الحفيظ الزابلي	
13	يوسف التومي	
14	بادية الجاني	
15	ماهر الكنتاهي	
16		
17		
18		

2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
باردوفي
.....
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 1	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

.....

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

نورية السمسبراك

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 1 ك	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
.....
.....

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 1	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

بوبيك بن كبي

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول ٨	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول كـ 1	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

.....

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....

عضو مجلس نواب الشعب،


وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 15	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وأني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبتي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله



عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرّح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 15	عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

محمد بن بياومون

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
صديق الكرمي

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
15 فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
.....

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

.....

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
من **مريم الشريفة**
عضو مجلس نواب الشعب،


وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/34

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبتي مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

.....
الموسى التومى

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبتي عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	فصول

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

..... سأديس بالي علي

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 15	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

سأديس بالي

2026/34

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

باردوفي، 29 أفريل 2026

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

هاجر الكنتاري

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

مقترح قانون توجيهي يتعلق بإرساء نظم التصرف الحديث في الإدارة	عنوان مقترح القانون
فصول 15	عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

